

قرارات رئيس الجمهورية

قرار رئيس الجمهورية

بتعيينات بإدارة قضايا الحكومة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٤٠ من الدستور ؛
وعلى القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٤٦ بإنشاء إدارة قضايا الحكومة
والقوانين المعدلة له ؛
وعلى القانون رقم ١٦٥ لسنة ١٩٥٥ في شأن تنظيم مجلس الدولة ؛
وعلى ميزانية إدارة قضايا الحكومة للسنة المالية ١٩٥٧-١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - يعين مستشارا مساعدا بإدارة قضايا الحكومة كل
من السادة :

محمد فؤاد نور ، النائب بالإدارة .

محمد عبد الحالق مذكور ، النائب بالإدارة .

أحمد محمد الأزهرى ، النائب بالإدارة .

رافع محمد رافع ، النائب بالإدارة .

مادة ٢ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ مفرسة ١٣٧٧ (٢٢ سبتمبر سنة ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية

بتعيينات بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادتين ١١٩ و ١٤٠ من الدستور ؛

قرر :

مادة ١ - عين في درجة مدير عام بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل
كل من :

السيد / محمود مختار .

السيد / سعيد السيد درويش .

الموظفين بالدرجة الأولى بالوزارة المذكورة .

مادة ٢ - على وزير الشؤون الاجتماعية والعمل تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ مفرسة ١٣٧٧ (٢٢ سبتمبر سنة ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر

رياسة الجمهورية

قرارات أصدرها السيد رئيس الجمهورية في ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٥٧ :

١ - تعيينات بوزارة الداخلية .

٢ - تعيينات بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل .

٣ - تعيينات بمصلحة الطب الشرعى .

٤ - تعيينات بإدارة قضايا الحكومة .

٥ - منح ملاوة الخطر المشار إليها في قرار مجلس الوزراء الصادر في
٢٣ نوفمبر سنة ١٩٥٥ للعمال الذين يعملون في المواد المتفجرة وفي تطهير
الصحراء الغربية من الألغام وكذلك لأفراد القوات البحرية الذين
يقومون بإزالة الألغام البحرية أو بنها وصرف هذه الملاوة للأفراد الذين
يقومون بأعمال التخزين في مخازن الذخيرة والمفرقات بنصف الفئات
المقررة .

٦ - إعفاء ملاحظى البلوك والمناورة ومساعدى المخزن والكسارية
بالهيئة العامة لشئون السكك الحديدية عند نقلهم من اليومية إلى الدرجات
المخصصة لوظائفهم من خصم فرق الكادرين من غلاء المعيشة وتثبيت
غلاء المعيشة لهم على أول مرتبوط الدرجة الخصوصية الجديدة .

قرار رئيس الجمهورية

بتعيينات بوزارة الداخلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادتين ١١٩ و ١٤٠ من الدستور ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيدان :

اللواء ابراهيم محمد سالم ، مدير القليوبية ، وكيل إدارة التفتيش العام .

اللواء شرف / محمود عبد العال سليمان ، وكيل إدارة التفتيش العام ،

مديرا للقليوبية .

مادة ٢ - على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ مفرسة ١٣٧٧ (٢٢ سبتمبر سنة ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر